

قرار رقم :01، بتاريخ: 2023/01/05
بشأن إعلان فتح باب الترشيح لشغل منصب
رئيس مصلحة الممتلكات والآليات

إن رئيس جماعة قصبة تادلة

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه.
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ❖ المنشور رقم D-7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- ❖ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 21.2522 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 اغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- ❖ بناء على الهيكل التنظيمي لجماعة قصبة تادلة المتعلق بتنظيم مصالح إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد والي جهة بني ملال - خنيفرة وعامل إقليم بني ملال بتاريخ 26 أبريل 2019.

قرر ما يلي :

- **المادة الأولى :** يعلن رئيس جماعة قصبة تادلة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الممتلكات والآليات.
- **المادة الثانية :** يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الممتلكات والآليات في وجه المترشحات والمترشحين المنتمين إلى جماعة قصبة تادلة المستوفين للشروط التالية :
- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
 أن يكونوا مرتبين على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إطار مهندس دولة، أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

أن يتوفروا، على سنتين (02) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة الممتلكات والآليات.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (04) سنوات، على الأقل في الدرجة المذكورة.

- **المادة الثالثة :** تحدد مهام المنصب والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وفق قرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها.

- **المادة الرابعة :** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

✓ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة رئيس الجماعة ورأيه حول كفاءة المترشح(ة).

✓ ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن :

1- سيرة ذاتية لمؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

2- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح بشأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

3- قرار التعيين في الإطار الحالي للمترشح(ة).

- **المادة الخامسة :** تودع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر مقابل وصل بالاستلام بمكتب الضبط بمقر جماعة قصبة تادلة وذلك خلال أوقات العمل الرسمي ابتداء من 20 يناير 2023 إلى غاية 13 فبراير 2023 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

- **المادة السادسة :** تتولى لجنة معينة بقرار للسيد رئيس جماعة قصبة تادلة عملية دراسة ملفات الترشيح وحصر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز مقابلة الانتقاء وإجراء المقابلة الانتقائية.

- **المادة السابعة :** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma والبوابة الالكترونية للمديرية العامة للجماعات الترابية، ويعلق بمقر الجماعة والملحقات التابعة لها.

رئيس جماعة قصبة تادلة

تأشير السيد والي جهة بني ملال - خنيفرة

وعامل إقليم بني ملال

